



دورة مكافحة جرائم الحياة الفطرية وتطبيق اتفاقية سايتهس: التحقيق في الاتجار غير المشروع بالأحياء الفطرية وضبطه

4 - 8 أكتوبر 2027

باريس - فندق أعمال على الضفة اليمنى



دورة مكافحة جرائم الحياة الفطرية وتطبيق اتفاقية سايتس: التحقيق في الاتجار غير المشروع بالأحياء الفطرية وضبطه

المرجع: 1993_29447 التاريخ: 4 - 8 أكتوبر 2027 المكان: باريس - فندق أعمال على الضفة اليمنى الرسوم: SAR 23500

مقدمة:

دورة مكافحة جرائم الحياة الفطرية وتطبيق اتفاقية سايتس CITES، اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، دورة تمتد أسبوع لموظفي الرقابة البيئية والجمارك والمنافذ الحدودية وهيئات الحياة الفطرية، وتنتهي بإعداد خطة عمل لإنفاذ ضوابط تجارة الأحياء الفطرية لجهة الحالة، فالطيور الحية والزواحف والعاج والجلود تعبر الحدود بتصاريح مزورة أو معاد استعمالها وبادعاءات إكثار زائفة وبشحنات موصوفة على غير حقيقتها، بينما ينقل الباعة بضاعتهم عبر وسائل التواصل الاجتماعي أسرع مما يستجيب المفتشون. ويتولى المشاركون فحص الشحنات أو إصدار التصاريح أو تنفيذ الضبطيات، ويتدربون عبر دراسات حالة على ملفات تصاريح ومحاضر ضبط. وتقدم كور كونسبت هذه الدورة.

أهداف الدورة:

- التحقق من تصاريح التصدير وشهادات إعادة التصدير وشهادات ما قبل الاتفاقية وشهادات الإكثار في الأسر وفق ملحق إدراج كل عينة في CITES
- استخدام بطاقات تمييز الأنواع ومسارات الإحالة إلى الخبراء حتى يرصد مفتشو الخطوط الأمامية الحيوانات الحية والأجزاء والمشتقات المشتبه بها
- تحليل مخاطر الشحنات والمسافرين ومسارات التهريب بالاعتماد على بيانات البضائع ومؤشرات الإخفاء ورموز السلع العامة
- رصد بيع الأحياء الفطرية عبر الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي وتحويل الإعلانات الموثقة إلى تقارير استخباراتية وقرارات شراء اختياري
- تنفيذ ضبطيات الأحياء الفطرية مع أخذ العينات وسلسلة حيازة الأدلة والإحالة إلى المختبر الجنائي وإيواء الحيوانات الحية بما يحفظ قبول القضية
- تنسيق الرقابة المشتركة بين الجهات على تجارة الصقور والحيوانات الأليفة غير المألوفة والحيوانات الحية عبر خطة إنفاذ مشتركة

الفئة المستهدفة:

- العاملون في الرقابة البيئية المسؤولون عن تفتيش التجار وأسواق الحيوانات الأليفة والمربين ومرافق الإيواء
- العاملون في الجمارك والمنافذ الحدودية المسؤولون عن معاينة البضائع والأمتعة والطرود البريدية وشحنات الحيوانات الحية
- العاملون في هيئات الحياة الفطرية المسؤولون عن إصدار تصاريح CITES وتسجيل المخزون المربي في الأسر وإبداء الرأي في نتائج عدم الإضرار
- العاملون في التحقيق المسؤولون عن إعداد ملفات قضايا جرائم الحياة الفطرية للنيابة
- العاملون في الفحص البيطري والحجر في المنافذ المسؤولون عن الحيوانات الحية المحتجزة عند نقاط الدخول

محاور الدورة:

اليوم 1: خريطة جرائم الحياة الفطرية ونظام تصاريح اتفاقية سايتس

- غاية اتفاقية CITES وأطرافها وواجبات التطبيق في التشريع الوطني
- مقارنة قواعد الإدراج في الملاحق الأول والثاني والثالث
- دور السلطة الإدارية والسلطة العلمية في منح التصاريح
- تصنيف تجارة الأحياء الفطرية بين الحيوانات الحية والأجزاء والمشتقات
- مراجعة الوضع الراهن لسجلات الضبط والتصاريح في الجهة

اليوم 2: تصاريح وشهادات سايتس ودعم تمييز الأنواع

- قائمة التحقق من حقول تصريح التصدير وشهادة إعادة التصدير
- أدلة نتائج عدم الإضرار ومحفزات تعليق التجارة
- فحص صحة شهادات ما قبل الاتفاقية وشهادات الإكثار في الأسر
- بطاقات تمييز الأنواع وبروتوكول الإحالة إلى الخبراء للمفتشين
- مؤشرات كشف التصاريح المزورة والمعدلة والمعاد استعمالها

اليوم 3: كشف التهريب وتحليل مخاطر الشحنات ورصد التجارة الإلكترونية

- رسم مسارات التهريب عبر المطارات المحورية والموانئ والمعابر البرية
- أساليب الإخفاء في الأمتعة والصناديق والبضائع الموصوفة على غير حقيقتها
- ثغرات رموز النظام المنسق وقواعد تحليل مخاطر الشحنات
- إجراء رصد إعلانات الأحياء الفطرية على وسائل التواصل وتوثيقها دليلاً
- تحليل ملامح البائعين عبر الإنترنت ومعايير قرار الشراء الاختباري

اليوم 4: تنفيذ الضبطيات والأدلة الجنائية للأحياء الفطرية وضوابط الصقور والحيوانات الأليفة غير المألوفة

- جرد المضبوطات وتصويرها ونماذج سلسلة حيازة الأدلة
- أخذ العينات الجنائية لتأكيد النوع بفحص الحمض النووي
- فرز الحيوانات الحية وإبوابها المؤقت وخيارات توطينها
- سجلات ملكية طيور الصقارة وفحص الحلقات والشرائح الإلكترونية
- غسل تجارة الحيوانات الأليفة غير المألوفة بادعاءات إكثار في الأسر

اليوم 5: دراسات حالة لبناء خطة عمل إنفاذ ضوابط تجارة الأحياء الفطرية

- دراسة حالة لشحنة زواحف بتصاريح غير مطابقة
- دراسة حالة لشبكة باعة ببغاوات ورئيسيات عبر الإنترنت
- خريطة الإحالة بين الجهات ونقاط قرار التسليم المراقب
- سجل متابعة نتائج الضبطيات ومؤشرات أداء الإنفاذ
- استكمال خطة عمل إنفاذ ضوابط تجارة الأحياء الفطرية وعرضها على لجنة المناقشة

المهارات التي ستكتسبها:

- التحقق من تصاريح CITES
- الإحالة لتمييز الأنواع
- تحليل مخاطر الشحنات
- رصد تجارة الأحياء الفطرية الإلكترونية
- تنفيذ ضبطيات الأحياء الفطرية
- إدارة سلسلة حيازة الأدلة
- إحالة العينات الجنائية
- تنسيق القضايا بين الجهات

لماذا تحضر هذه الدورة:

- تقديم خطة عمل إنفاذ ضوابط تجارة الأحياء الفطرية إلى رئيس وحدة الإنفاذ والجهات الشريكة في الجمارك والحياء الفطرية
- البت في الإفراج عن الشحنة أو احتجازها لتمييز النوع لدى الخبراء أو ضبطها، بناء على فحص التصريح والنوع
- تجنب حفظ القضايا ونفوق الحيوانات المضبوطة وإعادة المهربات بسبب انقطاع سلسلة الأدلة أو سوء ترتيبات الإيواء
- تدريب فرق التفتيش على قوائم فحص التصاريح وبطاقات التمييز وإجراءات توثيق الإعلانات الإلكترونية

الخاتمة:

بعد العودة إلى العمل يسلم المشاركون خطة عمل لإنفاذ ضوابط تجارة الأحياء الفطرية إلى رئيس وحدة الإنفاذ ونقطة الاتصال في السلطة الإدارية لاتفاقية CITES ومديري المخاطر في الجمارك، وتعتمد الجمارك على ملامح المخاطر فيها لاختيار الشحنات للمعينة، وتستند هيئة الحياة الفطرية إلى فحوص التصاريح لرفض الطلبات المشكوك فيها، ويستخدم المحققون إجراءات الضبط لإعداد ملفات القضايا. وبعد أول ضبطية كبيرة أو عملية رصد إلكترونية، تراجع الوحدة المؤشرات التي قادت إلى الكشف ومدى صمود الأدلة والإحالات التي تأخرت بين الجهات.

الأسئلة الشائعة:

ما الذي يحتاجه المشاركون قبل دورة مكافحة جرائم الحياة الفطرية وتطبيق اتفاقية سايتس؟

يحتاج المشاركون إلى خبرة عملية في معينة الشحنات أو إصدار تصاريح الحياة الفطرية أو تنفيذ الضبطيات لدى جهة إنفاذ أو هيئة حياة فطرية، ولا تشترط خلفية علمية. ويساعده إحضار تصاريح أو بيانات شحن أو محاضر ضبط بعد إخفاء الهوية في دراسات الحالة.

بم تختلف دورة مكافحة جرائم الحياة الفطرية وتطبيق اتفاقية سايتس عن دورة إدارة المحميات الطبيعية؟

تتبع هذه الدورة الأحياء الفطرية بعد دخولها التجارة: التصاريح والمنافذ والبيع الإلكتروني والضبط والأدلة. أما دورات المحميات فتدير الموائل والدوريات الميدانية، ودورات حدائق الحيوان تدير المجموعات الحيوانية، لذا لا تظهر الدوريات أو رعاية الحيوانات هنا إلا حين تغذي قضايا التجارة.

لماذا يعتمد تطبيق اتفاقية سايتس في مكافحة جرائم الحياة الفطرية على تصاريح تصدر قبل التجارة؟

لأن الاتفاقية تشترط الإذن المسبق لأي تجارة في العينات المدرجة، فيفحص موظفو المنافذ التصريح أو الشهادة قبل تحرك الشحنة. والعينة التي لا تحمل وثيقة صحيحة تناسب ملحق إدراجها يمكن رفضها أو احتجازها أو مصادرتها وفق التشريع الوطني.

ماذا يعود به المشاركون من دورة مكافحة جرائم الحياة الفطرية وتطبيق اتفاقية سايتس؟

يعود المشاركون بخطة عمل لإنفاذ ضوابط تجارة الأحياء الفطرية لجهة الحالة، مع قائمة تحقق من التصاريح وقواعد تحليل مخاطر الشحنات وإجراء توثيق الإعلانات الإلكترونية ونماذج الضبط وأخذ العينات وخريطة الإحالة بين الجهات.